

شرح عمدة الفقه (13) | كتاب الصلاة - باب صلاة الجمعة 1 |

الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله اللهم صلي على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد اللهم انا نسألك رضاك والجنة ونعوذ بك من سخطك والنار ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة - [00:00:01](#)

انك انت الوهاب حياكم الله يا اخوة في هذا اللقاء الذي اسأل الله عز وجل ان يجعله قائم طيبا مباركا الدرس اليوم يتعلق بكتاب او باب الجمعة وفي بعض الطول ودنا نخلصه هذا اليوم - [00:00:55](#)

اهلا نراجع شيئا مما مضى لكن سنسأل فقط عن اسم الباب الاخير الذي قرأناه ما هو صلاة الخوف صلاة الخوف. طيب نبدأ على بركة الله بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:01:17](#)

قال رحمه الله تعالى باب صلاة الجمعة كل من لزمته المكتوبة لزمته الجمعة ان كان مستوطنا وبينه وبين الجامع فارسخ فما دون ذلك الا المرأة والعبد والمسافر والمعذور بمرط او مطر او خوف. وان حضروها - [00:01:42](#)

ولم تتعقد بهم الا المعذور اذا حضرها وجبت عليه وانعقدت به. ومن شرط صحتها بسم الله الرحمن الرحيم. يقول المؤلف رحمنا الله واياه باب صلاة الجمعة الباب تقدم الكلام عليه مرارا والصلاة تقدم التعريف بها والجمعة - [00:02:03](#)

تتطلب بظم الميم وسكونها فيقال الجمعة وهو اشهر وافصح والجمعة والجمعة هو اليوم المعروف وهو يوم فاضل عظيم قد ورد فيه وفي فضله نصوص كثيرة ذكر العلماء رحمنا الله واياهم له خصائص كثيرة - [00:02:32](#)

فتكلم الامام ابن القيم رحمه الله في كتابه الزاد المعاد على خصائص الجمعة فذكر ليوم الجمعة ثلاثا وثلاثين خاصية او خاصة واخذها الحافظ السيوطي رحمه الله و اضاف اليها في كتاب سماه - [00:03:11](#)

اللمعة في خصائص الجمعة فيه مئة فواحد خاصية للجمعة وذكر الادلة عليها لكن بعضها فيه احاديث ضعيفة لا تثبت كثير منها فيه احاديث صحيحة او نصوص صحيحة تدل عليه فمن خصائص هذا اليوم انه افضل ايام الاسبوع قد ثبت الحديث بهذا - [00:03:49](#)

في صحيح الامام مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها. ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة - [00:04:37](#)

ومن المشروع ان يعظم المسلم ما عظم الله عز وجل فينبغي تعظيم هذا اليوم لان الله جل وعلا عظمه. ومن تعظيم هذا اليوم ان الله خصه بخصائص منها صلاة الجمعة وخطبة الجمعة ساعة الجمعة - [00:04:55](#)

فهذا اليوم له خصائص كثيرة تدل على عظمه في شريعة الاسلام قد قال الله عز وجل ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب وتعظيم الشعائر وتعظيم ما عظم الله من التقوى - [00:05:26](#)

ولذلك لا ينبغي الاستهانة بهذا اليوم. ومن تعظيم اليوم الحرص على صلاة الجمعة. والحرص على التبكير لها والحرص على التزين والتجمل لها. والحرص على حضور الخطبة والحرص على الانصات لها والاستماع لها. الى - [00:05:46](#)

غير ذلك مما جاءت به الاخبار وقد كان السلف يعظمون يوم الجمعة كثيرا. حتى ذكر عنهم فيه اشياء غريبة فنقل عن بعضهم انه كان يبيت ليلة الجمعة في المسجد وذكر عن بعضهم انهم كانوا يأتون الى الجوامع من السحر ولا يخرجون منها - [00:06:06](#)

وذكر عن السلف انهم كانوا اذا خرجوا من مساجدهم ذهبوا مباشرة الى الجامع لانه في السابق لم يكن هناك جامع في البلد الا واحد

حتى كبرت المدن فكثر الجوامع والمقصود انه ينبغي تعظيم هذا اليوم. وتعظيمه بطاعة الله عز وجل - [00:06:40](#)

وليس من تعظيمه ان يخص بالصيام ولا ان يخص بالقيام. هذا ليس من تعظيمه بل قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا. انما يعظم بما ما عظمه الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم - [00:07:15](#)

وكثير من الناس اليوم تهاونوا بيوم الجمعة. فاصبحوا لا يأتون الى المساجد الا بعد شروع الامام في الخطبة وبعضهم لا يأتي الا في الخطبة الثانية وبعضهم لا يأتي الا مع اقامة الصلاة وبعض - [00:07:30](#)

تفوته الركعة الاولى. وبعضهم تفوته الركعتان. وبعضهم تفوته الصلاة كلها وهذا لا شك من الحرمان العظيم ومن استهانة العظمة بشعائر الله عز وجل يسهرون في الاستراحات بعضهم يلعب كورة بعد الفجر ثم يأتي الى البيت وينام ولا يصحى الا بعد صلاة الجمعة - [00:07:50](#)

وان صحى للجمعة فانه يأتي اليها متكاسلا كأنه يقول يا ليتها لم تشرع ثم اذا شرع الخطيب في الخطبة كبس على شماغه ونام هذا كله من الخطأ العظيم الحقيقة. ولذلك يجتهد طالب العلم والداعية في نفسه ومع الناس. ان يبنه - [00:08:19](#)

على تعظيم هذا اليوم والحرص عليها يوم الجمعة كان يسمى يوم العروبة يسمى يوم العروبة واختلف الناس هل التسمية بيوم تسمية اسلامية او هي تسمية جاهلية عربية قبل الاسلام والصحيح والذي عليه الجمهور ان هذه التسمية جاهلية ليست اسلامية يعني معروفة عند العرب في الجاهلية - [00:08:46](#)

وكان اسمه القديم يوم العروبة. كان اسمه القديم يوم العروبة ثم تغيرت اسماء الايام كلها فكانت الاسماء عند العرب يسمونها ابتداء من يوم الاحد اول ثم اهون ثم جبار ثم دبار ثم مؤنس ثم - [00:09:31](#)

ثم شيار. شيار هذا يوم السبت. واول هو يوم الاحد العروبة من ضمن هذه التسمية القديمة ثم سميت بالاسماء المعروفة الى يومنا هذا قد سمي الجمعة بهذا اليوم الذين قالوا انه يوم اسلامي - [00:10:06](#)

قالوا انه سمي لاجتماع الناس في صلاة الجمعة لكن الجمهور يقولون لا هذا مو بيوم اسلامي التسمية يعني فيكون سمي يوم الجمعة اما لان الله عز وجل جمع فيه خلق ادم - [00:10:30](#)

هذا وان قال الحافظ بن حجر فتح الباري انه اقرب شيء الا انه مشكل لان كون ادم خلق يوم الجمعة هذا انما عرف بخبر النبي صلى الله عليه وسلم. هل كان - [00:10:50](#)

يعرفه اهل الجاهلية فيه نظر بل فيه بعد ولعلم اقرب ما يقال ان هذه التسمية بيوم الجمعة ان قصي بل ان كعب بن لؤي وقيل قصي بن كلاب والاشهر انه كعب بن لؤي جد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:05](#)

كان يجمع الناس في هذا اليوم ويتكلم فيهم في دار الندوة ويخطبهم فسمي بيوم الجمعة للاجتماع في دار الندوة والتحدث اليهم ومخاطبتهم. هذا من اقرب ما قيل ولا يترتب عليه كبير شيء لكن - [00:11:31](#)

النفس تتوق احيانا الى معرفة العلل والاسباب فاذا عرفت فهو حسن. والا لا يترتب عليها شيء وكان بعض الاساتذة كل ما نسأله عن سبب التسمية يقول الاسماء لا تعد الاسماء لا تعلل. هذا كلام غير - [00:11:56](#)

صحيح يعني كثير من الاسماء معللة باسباب. ومن قرأ معجم البلدان الياقوت الحموي في اسماء البلدان وجد انه يعلل كثيرا منها سميت بكذا لكذا سمي بكذا لكذا. وكذلك آابن دريد في كتاب - [00:12:21](#)

الاشتقاق علل عامة الاسماء عند العرب وذكر اسبابها الاسماء معللة لكن قد نعرف وقد لا نعرف قد يبلغنا وقد لا يبلغنا الخبر يقول المؤلف رحمنا الله واياه كل من لزمته المكتوبة - [00:12:47](#)

لزمته الجمعة يعني ان شروط وجوب صلاة الجمعة هي شروط وجوب صلاة الفرض والمقصود والله اعلم صلاة الجماعة فتجب على كل مسلم عاقل ذكر حر مستوطن ببناء وهذه تختلف هذه شرط الاستيطان هذا آلا يخص - [00:13:23](#)

الصلاة المفروضة لكنه خاص بالجمعة سيأتي له البيان ان شاء الله كما انها لا تجب على المسافر كما سيأتي ايضا ثم زاد ايضا قال بينه وبينها فارسخ فما دون الفرسخ ثلاثة اميال. كما تقدم الكلام عليه في القصر - [00:14:18](#)

والمراد هنا من كان خارج حدود المدينة الفقهاء يقسمون الناس الى داخل البلدة وخارج البلدة او داخل المدينة وخارج المدينة ويقولون من كان داخل المدينة لزمته صلاة الجمعة قرب او بعد - [00:14:52](#)

لا يحدد بحد. سمع النداء او لم يسمع النداء. وذلك لان الجماعة في المسجد بالنسبة للجمعة شرط صحة ليست مثل صلاة الجماعة للفروض الاخرى يعني الانسان اذا لم يصلي الظهر صلى في بيته وصحت - [00:15:27](#)

اذا لم يصلي العصر في مع الجماعة او في المسجد صلى في بيته وصحت لكن اذا لم يصلي مع جماعة صلاة الجمعة هل تصح ان يصليها في البيت؟ لا تصح. طيب هل يصح ان يصلونها جماعة - [00:15:55](#)

في البيت كذلك لا يصح. فلا بد ان يسعى لها. وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ائشوا الى ذكر الله وقوله لزمته - [00:16:15](#)

جمعة يعني انها وجبت عليه. والوجوب هنا وجوب عيني باجماع العلماء فصلاة الجمعة فرض عين باتفاق العلماء نقل الاجماع جماعات من اهل العلم منهم ابن المنذر رحمه الله في كتابه الاجماع وغيره - [00:16:42](#)

وقد غلط بعض الفقهاء بعض فقهاء الشافعية فنسب الى الشافعي انها فرض كفاية هذا غلط بين قد انكره علماء الشافعية قاطبة وقالوا لا يحل ان يحكى هذا القول عن الشافعي - [00:17:11](#)

فهذا القول خطأ وسببه فهم خاطئ لبعض كلام الامام الشافعي قد نبه علماء الشافعي على هذا ونقل ابن ونقل النووي في المجموع انكار علماء الشافعية لهذا القول لا يصح الخلاف في هذه المسألة بل المسألة مجمع عليها وانها فرض عين - [00:17:36](#)

لا شك في هذا. بدلالة الآية الكريمة والاحاديث الكثيرة التي تأمر بصلاة الجمعة طيب بل قال عليه الصلاة والسلام من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع الله على قلبه والعياذ بالله - [00:18:02](#)

هذا يدل على ان امرها شديد. وان ترك الجمعة ليس كترك بقية الصلوات بل هو اشد يجب الحذر على هؤلاء الشباب الذين يفرطون في صلاة الجمعة بل للأسف بعض من هم من كبار السن - [00:18:31](#)

يفرطون في صلاة الجمعة وينامون عنها فالواجب الحذر من ذلك الواجب الحذر من ذلك. طيب يقول المؤلف رحمنا الله واياه ان كان مستوطنا ببناء المستوطن يعني المقيم اقامة دائمة اتخذ هذا الموضع وطنا. وقوله ببناء يعني بناء معتاد - [00:18:51](#)

قيل لابد ان يكون هذا البناء يعني معتادا بالاجر او نحوه او بالطين واللبن وقيل يكفي ان يكون بناء اي شيء ولو كان بالخشب وغيره والحق انه ذكر البناء ليس بشرط - [00:19:25](#)

البناء بل لو اقام في عيش او في خيم اقامة دائمة قد يكون اناس هناك اناس فقراء لا ينتقلون لان عكس المستوطن اما المسافر او الذي يقيم اقامة ثم ينتقل يتتبع الكأ. مثل اهل البادية - [00:19:51](#)

والان قل هؤلاء لكنه قديما كانوا كثر تجد اهل البوادي يتتبعون مواضع الرعي يبقون في هذا الموضع شهر شهرين وثلاثة هم ينتقلون ثم ينتقلون يبحثون عن الكلع لدوابهم وعن الماء - [00:20:20](#)

لدى ربهم ولانفسهم. وهذا في زماننا لا يزال يوجد لكن قليل جدا. في اكثر الدول انتهى هذا لكن يوجد يوجد على قلة. فهؤلاء لا تلزمهم صلاة جمعة ولا تصح منهم صلاة جمعة. لا - [00:20:41](#)

لكن لو استقر قوم ببيوت شعر او عيش من خشب او من صنادق او من اللي يسمونه عندنا الان شنكو او بلاكاش مدري وش عربيتها العبارات هذي ها بعد ايه البركس هذا؟ او باي شيء ولكنه مستقرون. لا يظعنون صيفا ولا شتاء عندهم - [00:21:01](#)

اميرهم وعندهم قاضيهم وعندهم مسجدهم وعندهم يعني عندهم استقرار فهؤلاء تلزمهم صلاة الجماعة وتصح منهم اذا صلوا فنوع البناء الحقيقية ليس بشرط ان يكون هناك نوع معين من البناء. المراد الاستقرار الاستقرار - [00:21:38](#)

وهذا مذهب عامة العلماء رحمنا الله واياهم انها لا تلزم الا من هو مستقر ببناء ويسمى المستوطن وهو الذي اتخذ هذا الموضع وطنا له وهذا مذهب عامة الفقهاء رحمنا الله واياهم يخالف في هذا - [00:22:02](#)

الظاهرية وقلة من السلف لكن عامة العلماء وعليه المذاهب الفقهية كلها بل بالغ الحنفية فقالوا لا تكونوا في القرى لا تكونوا في القرى

يعني المدن الصغيرة تسمى قرية. وانما تكون في الامصار الجامعة - 00:22:24

يعني البلدان الكبيرة وان اضطربوا اضطرابا كبيرا في تحديد ماهية المصري الجامع ذكروا عندهم فيها يمكن اكثر من سبعة او ثمانية وقد تصل عشرة اقوال. مما يدل على ضعف هذا القول - 00:22:49

انه ليس بمحدد وليس هناك نص منهم من يقول العرف كما نقل عن سفيان وهو ممن يقول بهذا القول ومنهم من حدده بمن يسكنه عشرة الاف والى اخره غير ذلك مما لا حاجة لنا بذكره - 00:23:10

لكن هذا اكبر من ان يكون مستوطنا بوطن ايا ما كان بل لا بد ان يكون هذا الوطن يقولون ايش نصرا جامعا ويروى عن بعض السلف يروى عن علي رضي الله عنه وعن غيره لكن عامة العلماء يرون انها تصح تصح في - 00:23:31

قرى طيب وقد ثبت في صحيح الامام البخاري ان ابن عباس رضي الله عنهما قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة جمعت بمسجد رسول الله وسلم بالمدينة جمعة بجوافا في البحرين - 00:23:50

وهي قرية لعبد قيس قرية هذا يدل على صحة ايش؟ الجمعة في القرى تدل على صحة الجمعة في القراء ويدل على عدم صحتها في البوادي. لانه كان معلوم ان البوادي من اهل المدينة القريبة من - 00:24:23

المدينة كانوا قد اسلموا وما كانت تقام فيهم الجمعة ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم باقامة الجمعة وكون اول جمعة جمعت عند عبد القيس هذا يدل على انها لم تكن آآ قد جمعت قبل ذلك في شيء من - 00:24:46

قرى ولا في غيرها من البوادي طيب وقوله بينها وبينها فارسخ ذكرنا لكم قبل قليل انه اذا كان داخل حدود المدينة لا يحدد بالفرسخ لكن اذا كان خارج حدود المدينة شخص يسكن في بيت برا حدود المدينة خارج عن حدود البنيان ها - 00:25:07

او عنده خيمة خارج حدود المدينة. او عنده عشة خارج حدود المدينة. او عنده صندوق عايش فيها خارج حدود المدينة فان كان قريبا من المدينة لزمه الدخول اليها اختلف السلف والعلماء في في هذا الحد لكن آآ المشهور هو هذا الكلام هذا مذهب الحنابلة - 00:25:39

مذهب كثيرين من اهل العلم لكن بعضهم يحدد بالفرسخ وبعضهم يحدد بسماع النداء. والحنابلة يقولون النداء واحد لان آآ النداء يعني الاذان يسمع من فرسخ هكذا قالوا المقصود هذا مسألة اجتهادية - 00:26:04

هي مسألة المقصود انه اذا كان قريبا في حدود الفرسخ لثلاثة اميال اللي قرابة خمسة كيلو متر تقريبا فهذا يدخل الى المدينة يدخل الى المدينة فيصلي مع اهل المدينة وان كان ابعد منه - 00:26:24

هذا يعني عنده بيت عشرة كيلو عشرين كيلو من المدينة قالوا هذا لا تلزمه صلاة الجمعة وله ان يصلي آآ الظهر في قريته او في بيته او مع جماعته اذا كانوا آآ لا يصلون الجمعة وسيأتي شروط اقامة - 00:26:44

ما هي بعد قليل ان شاء الله ثم استثنى من لا تلزمهم الجمعة قال الا المرأة. المرأة باتفاق العلماء لا تلزمها لا الجمعة ولا الجماعة وقد جاء في حديث ام عطية رضي الله عنها في مسند الامام احمد انها قال وعند ابي داود والترمذي وغيرهم قالت نهينا عن اتباع

الجنابة - 00:27:08

جائز ولا جمعة علينا ولا جمعة علينا وجاء ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الجمعة حق واجب الا على المرأة والصبي والعبد والمريض. فهذا يدل على ان المرأة معذورة وهكذا العبد قالوا الا ان يأذن له - 00:27:38

او سيده. طبعاً الان ما في عبيد فما نأخذ مجال واسع. طبعاً يوجد عبيد في موريتانيا وقد يوجد في بعض مناطق افريقيا لكن على الاقل عندنا هنا وفي اكثر حواضر الدنيا لا يوجد فيها العبيد - 00:28:13

قال والمسافر المسافر لا تجب عليه الجمعة. في قول عامة اهل العلم رحمنا الله واياهم والدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي الجمعة في السفر - 00:28:32

وقد كان يسافر كثيرا ويتضمن سفره يوم جمعة وما كان يقيم صلاة الجمعة باصحابه. رضي الله عنهم. ومن اشهر ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عرفة في حجة الوداع كان يوم جمعة - 00:28:53

ولم يصلي النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الجمعة بل صلى ظهرها وجمع اليها العصر ولم يخالف في هذا الا الظاهرية قال والمعذور المعذور ايضا لا تلزمه صلاة الجمعة باي عذر كان واعذار آ حضور الجمعة - [00:29:19](#)

جماعة عادة تذكر في حكم صلاة الجماعة بعدها اظن مر علينا شيء من هذا قبل فمن الاعذار الخوف والمرض. المقصود ان اي عذر من الاعذار يمنع من حضور الصلاة صلاة الجماعة فانه ايضا يمنع من حضور صلاة الجمعة. فالمرض اذا كان مقعدا او فيه مشقته قد تكلمنا

- [00:29:50](#)

المرط الذي ترخص فيه لما ذكرنا حكم صلاة المريض فلا نعيد الكلام على هذا. وهكذا الخوف لو خاف على نفسه او خاف على اهله او خاف على ماله او خاف على مريض عنده ان يهلك او خاف على اي - [00:30:21](#)

في شيء يعني مما يخاف عليه عادة فيعذر عن حضور صلاة الجمعة سواء خاف من اشخاص ان يؤذوه او خاف من حيوان اذا كان في مقطعة مثلا او خاف من لصوص او خاف لاي سبب من اسباب الخوف الحقيقية. فهو معذور بحضور عن حضور صلاة - [00:30:41](#)

الجمعة. ومن الخوف ايضا الخوف بسبب اه الاسباب التي تسمى اليوم بالاسباب الطبيعية. والمقصود بها الاسباب التي في اه يخلقها الله عز وجل قد يتضرر بها الناس كالرياح الشديدة. والغبار الشديد والمطر الشديد. ومع - [00:31:11](#)

اشبه ذلك فلو حصل مثل هذا والانسان يتضرر بالذهاب فانه لا يذهب وتسقط عنه الجمعة ويصليها في بيته ظهرها فان كانوا جماعة لزمهم ان يصلوها جماعة يصلونها ظهرها جماعة وان كان واحدا صلاها منفردا - [00:31:44](#)

اربع ركعات صلاها ظهرها ولا يصليها جمعة لان من شروط الجمعة كما سيأتي العدد او قال المؤلف رحمنا الله واياه وان حضروها يعني هؤلاء المعذورون لو حضروا الجمعة اجزأتهم ولم تنعقد بهم يعني مثل - [00:32:06](#)

المرأة لو صلت الجمعة في المسجد صح منها ذلك لكن الجمعة المرأة لا تكون من العدد المعتبر لانها لا تلزمها صلاة الجمعة وهكذا العبد وهكذا المسافر لو حضرها اجزأتها قال ولم تنعقد بهم يعني ان المسافر او المرأة اذا حضروا لا يكونون من العدد المعتبر - [00:32:35](#)

لصلاة الجمعة هم عدد زائد. والعدد المعتبر سيأتي بعد قليل ان شاء الله تعالى قال الا المعذور مثل المريض والخائف اه الذي يعني في حال المطر او في حال الريح الشديدة لو حضر هؤلاء المعذورون - [00:33:06](#)

فهنا تلزمهم الجمعة وتصح وتنعقد بهم الجمعة لانهم هم ممن وجبت عليه الجمعة لكنها سقطت عنه بعد وجوبها لعارظ. اما اولئك لا تجب عليهم ايش اصلا فهل العارظ زال الخوف زال - [00:33:37](#)

المرض الذي يشق معه الذهاب زال ليس المرض لكن المشقة زالت بحضوره وهكذا فاذا لزمهم لكن لو حضر المريض ظن انه يعني يستطيع فحظر ثم شعر بتعب او شعر بارهاق - [00:34:01](#)

يحتاج الى ان يرجع الى بيته جاز ان يرجع الى بيته بخلاف الخائف مثلا الا اذا خاف في المسجد كان سبب الخوف في المسجد. هذا له ان يخرج نعم اكتفينا او انتهينا من شرح العبارة المقروءة نفق قليلا للي عنده السؤال كالمعتاد. سؤال فيما - [00:34:23](#)

تكلمنا عنه ولا تسأل عما سيأتي. هل عنده سؤال؟ سم اذا دخل المسافر الى بلد وبقي فيها مدة قصيرة لا تمنعوا القصر. هل يجب عليه ان يصلي الجمعة او لا؟ الجواب لا يجب عليه ان يصلي الجمعة - [00:34:55](#)

له ان يصليها ظهرها مقصورة. فلو انسان مثلا راح البلد وبقي فيها يوم ويومين منها الجمعة. او ثلاثة ايام او اربعة او خمس وبقي فيها الجمعة منها يوم الجمعة. هل يجب عليه ان يصلي الجمعة؟ الجواب لا. لا يجب عليه ان يصلي الجمعة - [00:35:28](#)

لا الجماعة ولا الجمعة على الصحيح. وهذا مبني على خلاف ذكرناه قبل في هذه المسألة لكن بمعنى لا تجب عليه هل الافضل ان يحضرها اولى في خلاف بين العلماء ذكر الموفق ابن قدامة في المغني وابن ابي عمر في الشرح الكبير وغيرهم من اصحابنا الحنابلة ان الافضل ان يحضروا - [00:35:48](#)

صلاة الجمعة الافضل الحضور. وذهب اخرون الى ان الافضل الاخذ بالرخصة الافضل الاخذ ايش؟ بالرخصة والثاني اولى لان الاخذ بالرخص افضل كما جاء في حديث ابن عمر وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه - [00:36:20](#)

إذا ترخص المسافر فهو افضل. لكن قد يكون حضوره افضل اذا كان في حضوره في زيادة فائدة مثل حضور علم حضور مجلس علم او اذا كانت الخطبة يستفيد منها يتعلم منها كما كان - [00:36:45](#)

الصحابة اذا قدموا الى المدينة في سنة الوفود كانوا يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الجمعة لم يحفظ انهم كانوا يتركون صلاة الجمعة جمعة والظاهر انهم كانوا يصلون مع النبي عليه الصلاة والسلام الجمعة والجماعة. فهذا يدل على او كان مثلاً في الحرمين ويجب ان يحضر - [00:37:10](#)

المسجد ويستفيد من الخطبة ويعتكف يبقى في المسجد ويزيد في التعبد فهذا خير ايضاً فالذهاب الى الحرمين ذهاب من اعظم مقاصده حضور المسجدين والصلاة فيهما والاعتكاف وما اشبه ذلك من العبادات فيمكن هنا بالنسبة له ايضاً افضل اذا تيسر له هذا من غير مشقة - [00:37:30](#)

والله اعلم لكن ينبغي ان يعلم كما سيأتي بس اخشى اني انساها ان المسافر لو صلى الجمعة وحده مع جماعة السفر لا تصح منه يعني خمسة مسافرين مثلاً رايعين في رحلة سفر او حتى طالعين نزهة في البر لو راح خمسة عندهم مخيم عشرين كيلو ثلاثين كيلو عشرة كيلو اقل - [00:37:59](#)

اكثر انزين؟ في مخيم. قالوا والله احنا طلاب علم وان معنا شيخنا ومطوعنا على قولة اللي يقول. خلاص اخطب بنا نقول لا تصح هذه منهم من صلاة الجمعة من شروط صحتها الاستيطان - [00:38:34](#)

وشروط وجوب وهو ايضاً شرط صحة. فلا تصح انفراداً من المسافرين او ممن خرج خارج البلد وابتعد عن البلد. لكن اذا اهل البلد ما وسعهم المسجد فصلوا بالبلد حطوا لهم صلى لين يبنون المسجد مثلاً صحت. الصحيح انه لا يلزم لها المسجد - [00:38:55](#)

كما يذهب اليه المالكية يشترطون ان يكون ان تكون في مسجد لا لو صلاه في المصلى اذا ضاق المسجد او انهدم او هدم اصلحه صح ان يصلي لكن مهوب انهم يصلون وهم بعيدين عن البلد هذول ما عاد صاروا مستوطنين - [00:39:25](#)

اصبحوا بعيدين عن البلد. وبعض اهل العلم يسمى هذا السفر القصير فعلى كل حال انما تصح في البلد وما جاورها من اهل البلد. اما في السفر فلا تصح ولذلك يعني يخطئ كثير من الناس - [00:39:43](#)

يروحون مثلاً مجموعة خمسة عشرة تجدهم يصلون الجمعة. هم يقصرون الصلاة ويصلون الجمعة ما تجي هذي ميسي هذا غلط. لكن اذا صليت مع اهل البلد صلي معهم الجمعة اما انت فقط لوحك مع اصحابك المسافرين لا يجوز ان تقيموا الجمعة - [00:40:00](#)

فضلاً ان تقام في السفينة بعض الناس يصلونها مثلاً في الباخرة الباخرة قاعدة مثلاً عشرة ايام ولا عشرين يوم. اليين جا الجمعة اذنوا وخطبوا هذا ما تصح منهم الا على مذهب الظاهرية كما تقدمت الاشارة اليه - [00:40:24](#)

ولو كان خيراً لسبقونا اليه ولا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى الجمعة في السفر البتة والاصل في العبادات ايش؟ التوقيف. ومن عمل عمل ليس عليه امرنا ايش؟ فهو لست خيراً من محمد صلى الله عليه وسلم ولا من اصحابه - [00:40:43](#)

رضي الله عنه ولذلك تصليها ظهراً اذا كنت في البر تصلي ظهراً يمكن انك تدخل للبلد وتصلي مع هالبلد كان مخيمك مثلاً عشرة كيلو خمسطعش عشرين ما تلزمك لكن لو دخلت وصليت مع الناس في البلد فهو حسن - [00:41:06](#)

فهو حسن خاصة ليكثر من الخروج كل جمعة كل نهاية اسبوع عنده مخيم يطلع لا ينبغي له ان يطيل الانقطاع عن الجمعة. يعني ينبغي له ان يدخل البلد ولو جمعة وجمعة وجمعتين وجمعة او - [00:41:26](#)

وهكذا يعني لا ينقطع انقطاعاً كلياً عن صلاة الجمعة نعم حد عنده سؤال وضح شلون السفارة مو بقصر يعني مثل خمسين كيلو ثلاثين كيلو مثلاً ها هل يرجع هذا اللي قلنا فرسخ اذا كان الانسان خرج للنزهة مثلاً طلعوا اوضح مثال طلعوا البر - [00:41:46](#)

يوم الجمعة او الخميس والجمعة والسبت. طلعوا البر. ان كان هذا البر قريب من المدينة فارسخ اللي يجي لنا قرابة خمسة كيلو يلزمهم ان يصلوا في الجامع يدخلون يصلون ان كان له عشرة كيلو عشرين كيلو يصلون ظهر - [00:42:33](#)

ما تلزمه صلاة الجمعة ولا يلزمهم الدخول وتسقط عنهم الجمعة. ولكن لو دخلوا فلا بأس فلا بأس لو دخلوا او دخل بعضهم وبقي بعضهم عند العفش والاغراظ والنساء لا بأس - [00:42:56](#)

لكن اذا كانوا قريبين فانهم يدخلون الا اذا خشوا على مالهم او على نساءهم فيمكن يبقى رجل واحد للحراسة مثلا ويدخلوا البقية او يبقى رجلان اذا احتاجوا الى رجلين ويدخل البقية لصلاة الجمعة. اذا كانوا قريبين كما تقدم - [00:43:14](#)

واضح؟ نعم هذا هو المشهور ما نقدر نقول يعني ما في نص على الفرسخ. هو النص اه آآ من سمع النداء فلم يجب. فلا صلاة له الا من عذر. قال اتسمع النداء؟ قال نعم. قال فاجب - [00:43:33](#)

وجاء ما هو خاص بالجمعة ايضا وحسنه جماعة من اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الجمعة على من النداء اختلف في رفعه ووقفه فرجح بعضهم الموقوف ورجح اخرون صحة المسند وحسنوه. فالمقصود كل هذه النصوص تدل على ان المعتبر - [00:44:03](#)

سماع النداء لكن ذهب اصحابنا الحنابلة الى ان النداء يسمع من فرسخ في الوقت الطبيعي نداء الطبيعي من دون ان يكون هناك رياح معاكسة ولا ولا فهذا التقدير مقبول يعني مقبول - [00:44:29](#)

ولا نستطيع ان نقول هو قطعي وضحت الان ولذلك ذهب جماعة من الفقهاء الى انه لا يقال فارسخ وانما يقال من سمع النداء من سمع لكن سماع النداء المشكلة خاصة في الاعصار هذي اختلف الوضع - [00:44:49](#)

الان اصبح سيارات ومكيفات زين؟ مع وجود الميكروفونات ايضا احيانا يكون اذا مقرفون في وضع الهادي يمكن معه من عشرة كيلو بعد مكبرات فيكون ابعد. اذا كان في وضع عندك مكيفات وازعاج وكذا ما تسمعه. احيانا احنا - [00:45:10](#)

بيتنا جنب المسجد ما نسمعه ما نسمع النداء. اذا صرت تحت المكيفات فلذلك هذا ضبطها بعضهم بالفرسخ لكنه ليس تقديرا نصيا لكن تقريبي تقريبي يعني لو قيل مثلا من ثلاثة كيلو الى خمسة كيلو تقريبا هذا لكن ابعد من هذا يعتبر بعيد عرفا يعني والله اعلم الله - [00:45:30](#)

طيب سم. نعم يسأل احمد يقول النهي عن تخصيص يوم الجمعة بقيام او بصيام هل معناه ان ما نقوم ليلة الجمعة؟ يعني بس نوتر وخلص لا هذا غير صحيح. مع ان الخبر لا تخصها بقيام من دون الليالي. يعني فقط يوم الجمعة تصلي صلاة الليل - [00:45:56](#) كل جمعة تقول والله اعظمها بصلاتي. صلي احدي عشر ركعة ولا ثلث عشر ركعة. يوم ليلة الجمعة فقط. هذا الذي لا يشرع اما اذا كنت كل ليلة تصلي فلماذا تترك يوم الجمعة؟ انت لم تخصها بشيء - [00:46:38](#)

فتصلي من الخطأ انك تترك الصلاة ليلة الجمعة تصلي كما تصلي في بقية الليالي. مثل الصيام نفس الشيء اذا كنت تصوم سردا او تصوم يوم ورا يوم. زين؟ فوافق الجمعة فلك ان تصوم لانك لم تخصها بشيء - [00:46:55](#)

او صمت الجمعة وصمت معها الخميس او صمت الجمعة وصمت معها السبت. يجوز لانك لم تخصها بشيء المنهي عنها التخصيص والله اعلم لا اهل المدينة كما قلنا قبل قليل يلزمهم ان يصلوا. الجمعة سمعوا او ما سمعوا. قربوا او لم او ابتعدوا تلزمهم لان - [00:47:16](#)

جمعة ليس فيها كان الصحابة يأتون كلهم الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان بعضهم يأتي من عوالي المدينة وهي المناطق اللي خارج المدينة مزارع وكذا يأتون من - [00:47:46](#)

ويصلون معه الذي داخل المدينة لابد ان يحضر لا بد ان يحضر. لكن لان صلاة الجمعة يشترط لها ان تكون جماعة بامام وجامع ومسجد بخلاف بقية الصلوات يمكن ان تصلي جماعة في بيتك - [00:48:02](#)

يمكن تصلي منفردا في بيتك. اما الجمعة فلا يصح ان تصليها لا منفردا ولا جماعة في بيتك. ولازم تصلي مع ناس تصلي في المسجد مع الناس فلذلك لا بد ان تأتي اليها - [00:48:27](#)

ما دمت داخل المدينة فانت مخاطب بصلاة الجمعة والله اعلم قال بعض العلماء ان فجر الجمعة افضل من غيره وهذا المعنى يعني قد يكون صحيحا. ووجه ذلك انه بما ان يوم الجمعة افضل - [00:48:44](#)

ايام فجره افضل فجر في من بقية الايام. هذا له وجه حسن والله اعلم بالنسبة للجمعة ولا الظهر الظهر او بداية الظهر يصلي مع الناس ولا في بيته؟ اذا صلى مع الناس يصليها جمعة. ما يصليها بليلة لا - [00:49:11](#)

صليها الجمعة الا في حالة واحدة اذا اراد ان يصلي معها العصر اذا اراد ان يصلي العصر بعد صلاة الجمعة وده يحضر الخطبة مثلا نقول انوها ظهرا على الصحيح من قول العلماء - [00:49:40](#)

وبعضهم يقول لا يجوز كما هو المشهور عند اصحاب الحنابلة يقول لا يجوز ان تنويها ظهرا يجوز. انما الاعمال بالنيات. وانت لا تلزمك الجمعة ولك ان تنوي ظهرا لكي تصلي العصر اما اذا صليتها جمعة فلا تصلي العصر بعدها. لان الضوء العصر لا تجمع الى الجمعة - [00:50:00](#)

لكن لو صليتها ظهر اجمع معها العصر لانك لم تصلي الجمعة وانما حظرت الموعظة وصليت ظهرا ونيتك هي الحكم في هذا. قال عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات انما لكل امرئ ما نوى. طيب. نعم - [00:50:22](#)

وان يحضرها من المستوطنين بها اربعون من اهل وجوبها. وان تتقدم خطبتان في كل خطبة الحمد حمد الله تعالى والصلاة على رسوله. صلى الله عليه وسلم قراءة اية والموعظة يستحب ان - [00:50:42](#)

طيب ذكر الان المؤلف شروط صحة الجمعة ما سبق هي شروط وجوب الان شروط الصحة ذكر اربعة شروط لصحة الجمعة الشرط الاول قال فعلها في وقتها او كما يعبر كثير من الفقهاء الوقت - [00:51:05](#)

وكون الجمعة لا تصح الا في وقتها هذا متفق عليه بين العلماء. ولكن اختلفوا في وقت الجمعة اقوال فالجمهور يرون انها وقتها كوقت الظهر تماما من زوال الشمس الى مصير ظل الشيء مثله بعد فية الزوال - [00:51:37](#)

بعد فية الزوال هذا مذهب الجمهور. وذهب اصحابنا الحنابلة المشهور من المذهب الى انه يصح وقتها من الضحى. فاول وقتها كوقت صلاة العيد. بعد ارتفاع الشمس قيد رم واخر وقتها متفق عليه بين الجميع وهو اخر وقت الظهر - [00:52:05](#)

وهذا القول يعني ذهب اليه بعض الصحابة واختاره الامام احمد وهو المشهور عند اصحابنا وعن احمد روايات عديدة ابلفها بعضهم ست او سبع روايات في هذه المسألة وهذا القول يعني فيه نظر - [00:52:28](#)

ولكن فيه قول اخر قريب. وهو انه يجوز ان تصلي الجمعة في الساعة السادسة من النهار الساعة السادسة من النهار وهي الساعة التي قبل الزوال قبل الزوال وهذا تشعر به كثير من الاحاديث فقد كان الصحابة يذكرون انهم يخرجون من صلاة الجمعة - [00:52:50](#)

الفي معناها ان الفي ايش؟ قصير جدا. معناه انهم مبكرون بها. وفي الصحيحين من حديث ابن سعد رضي الله عنه ما كنا نقيّل ولا نتغدى يوم الجمعة الا بعد الصلاة - [00:53:15](#)

والقيولة انما تكون قبيل الزوال. لان هذا الاصل في القيلولة فقالوا هذا يدل على انهم كانوا يبكرون بها حتى يخرجون فيتمكنون من القيلولة قبيل الزوال واستدلوا باشيء عديدة تشبه ذلك - [00:53:34](#)

وهذا القول اختيار بن قدامة رحمه الله في المغني. واختاره جماعة من اهل العلم وهو القول الصحيح. لكن ان خرج الانسان من الخلاف وصلاها بعد الزوال دائما على مذهب الجمهور فهو حسن - [00:53:57](#)

وان صلى احيانا قبيل الزوال قبيل الزوال فلا بأس. وهو صحيح وله ان يجعل الخطبة كلها قبل الزوال والصلاة بعد الزوال او يجعل الخطبتين قبل الزوال والصلاة كذلك قبل الزوال - [00:54:14](#)

او يجعلها كلها بعد الزوال اه تكون اما ان تكون الخطبة والصلاة قبل الزوال او تكون الخطبة قبل الزوال والصلاة بعده او تكون كلها بعد الزوال هذه ثلاث صفات كلها سائغة. كلها سائغة. واذا احتاط واخذ برأي الجمهور - [00:54:31](#)

فهو حسن لكن لا نقول انه هو يعني الاولى او هو الواجب لا لان الاحاديث كما تقدم مشعرة صحة صلاة الجمعة قبيل الزوال. ولكن كونها تكون الساعة يعني الاولى اللي هو بعد ارتفاع الشمس قيد رمح هذا فيه بعد - [00:54:55](#)

وان استدلوا ببعض الآثار في هذا يعني الذي ليس هذا موضع ذكرها لكن الاولى كما تقدم والصحيح كما تقدم وهنا نكتة لطيفة نكتة لطيفة. العلماء هنا يعبرون في شروط الجمعة فيقولون الوقت. ان تؤدى في الوقت او يقول من شروطها الوقت. ويعبرون - [00:55:18](#)

في شروط الصلاة بدخول الوقت. دخول الوقت فلماذا غيروا بين التعبيرين هنا وهناك ما الفائدة؟ هل في فائدة؟ او كلها واحد

فهمتم السؤال يعبر في شروط الجمعة يقول من شروطها الوقت كذا فقط - [00:55:52](#)

والمؤلف عبر بنفس العبارة تقريبا. فقال ايش؟ فعلها في وقتها. يعني فعلها في الوقت اما في شروط الصلاة فيقول من شروط

الصلاة دخول الوقت فيظيفون كلمة ايش؟ دخول الوقت هل في سر في هذا التعبير او ما في السر - [00:56:28](#)

من اللي يعرف واحد متردد اثنين ثلاثة اربعة يرفعوا ايديهم يرفعوا ايديهم عشان بسمع منهم خمسة بعد ابا اسمع منكم كلكم يا

الخمس بسرعة بس نعم وش تقول ايه ايه - [00:56:49](#)

طيب ماشي ها ايش الخلاف في وقت الجمعة. ها لو فعل بعضها خارج الوقت قبل دخول الوقت او بعده او خارجه ثلاثة اقوال في

المسألة كان في واحد او اثنين هنا تفضل - [00:57:16](#)

المناطق ايه ايه مم جميل جيد ها ماشي ها باقي واحد ها يا زبير جميل جميل هذا الكلام هو الصحيح فقط لا غير لماذا قالوا

الوقت وهنا في وهناك في شؤون الصلاة قالوا دخول الوقت - [00:57:52](#)

لان الجمعة لا تصح بعد الوقت ولا تقضى لا تقضى اذا خرج الوقت خلاص. لكم مليون تصلونها ظهر. لا تقضى فمن شرطها الوقت ان

باقي الصلوات فمن شرطها دخول الوقت - [00:58:44](#)

فلو خرج الوقت تقضى وكلاهما لا تصح قبل الوقت باتفاق المسلمين. يعني هنا تصلي قبل وقتها هذا لا يجوز بالاتفاق بالاجماع. على

الخلاف طبعا في الوقت لكن كلهم كلهم يقولون قبل دخول الوقت لا تصح. لكن لماذا عبروا في الجمعة بالوقت - [00:59:06](#)

وعبروا هناك بدخول الوقت لان الجمعة لا تفعل الا في الوقت. فاذا خرج الوقت لا تقضى واما الفروض الاخرى عبروا بالدخول ولم

يعبروا بالوقت لانه اذا دخل صحت واذا خرج صحت فلم يقولوا الوقت فاكثفوا بدخول الوقت لانها تصح بعد الوقت اما الجمعة

فلا تصح بعد الوقت - [00:59:32](#)

مطلقا ولا احسب ان هناك خلاف بين الفقهاء في هذه المسألة احد لم يفهم احد لم يفهم ماشي جيد قالوا اقول الراجح في وقت

الجمعة انه يجوز ان تصلى في الساعة السادسة من النهار. والساعة السادسة الساعة التي قبيل - [01:00:02](#)

الزوال تقدر بخمسين دقيقة تقدر بخمسة واربعين دقيقة تقدر بساعة او عشر دقائق. زين؟ فهي ساعة من ست ساعات من ساعات

النهار وتختلف في الدقائق بحسب اختلاف الصيف والشتاء ونحن ان كررنا مرارا في - [01:00:33](#)

هذا الدرس او في غيره ان الساعة اذا اطلقت في كلام العلماء وفي النصوص لا يقصد بها ستون دقيقة لا يقصد بها ستون دقيقة

يقصد بها الجزء من الوقت ايا ما كان. لكنه وقت فيه شيء من السعة ليست لحظة. لكن ليست - [01:00:56](#)

ستين دقيقة طيب معلى يقول في قرية اذا عرفنا الشرط الاول الشرط الاول ان تكون في الوقت الشرط الثاني ان تكون في قرية

وهذا تقدم الكلام عليه وبيانه في كلامنا - [01:01:16](#)

على شروط الوجوب. فهو شرط وجوب وشرط ايش؟ صحة الشرط الثالث ان يحضرها من المستوطنين بها اربعون. ذكرنا الاستيطان

بيناه لكن هنا ان يكون العدد اللي يحظر الجمعة اربعون مستوطنا. اربعون شخصا - [01:01:40](#)

مستوطنا من اهل الوجوب. من اهل ايش؟ الوجوب. فلا يدخل معهم المرأة. ولا يدخل المسافر ولا يدخل الا تجب عليه ايش صلاة

الجمعة كالعبد ونحوها والصبي اذا اربعون من اهل وجوبها وذاك قال من اهل وجوبها وليسوا اي اربعين بل من اهل الوجوب -

[01:02:07](#)

والقول بان عدد الجمعة اربعون قول لبعض اهل العلم هو المذهب واستدلوا على هذا بان الذين صلوا الجمعة مع مصعب واسعد بن

زرارة كانوا اربعين رجلا وجاء فيه بعض الاحاديث الضعيفة التي لا يعتمد عليها - [01:02:33](#)

ولكن اتفق العلماء قاطبة على ان الجمعة من شروطها الجماعة او العدد هذا متفق عليه ومجمع عليه حتى اهل الظاهر لكن الخلاف

في العدد كم هو؟ بل فهم اجمعوا على ان الواحد - [01:03:01](#)

لا يصلي جمعة منفردا واختلفوا في العدد على اقوال قيل اربعون وقيل اثنا عشر وقيل اربعة وقيل ثلاثة وقيل اثنان والحقيقة ما في

نص قاطع في هذا فاقرب الاقوال انهم - [01:03:26](#)

الجماعة وأقل الجماعة ثلاثة أو أربعة. بما فيهم ايش؟ الخطيب. مما يستدل ويستأنس به في هذا قول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. قالوا - [01:03:45](#)

تودي النداء لا يكون الا بحضور. امام وايش ومؤذن. هذول اثنين. زين؟ وقوله فاسعوا الى ذكر الله مجموعة يقولون اما اثنان او ثلاثة فيكون المجموع اما اربعة او خمسة. وقيل انه فاسعوا - [01:04:05](#)

جمع يدخل فيه الثلاثة. هذا اقرب ما يستأنس به يعني اقرب ما يستأنس به. لكن على كل حال لا بد من جماعة واقوى الاقوال اما ثلاثة او اربعة بمعنى انه لو وجد جماعة في قرية يعني في قرية فيها اربعة منازل - [01:04:31](#)

او خمسة منازل. فيها في قرى الان موجودة فيها خمسة بيوت ستة بيوت مثلا وفيهم اربعة رجاجيل. والباقي حريم او اطفال. هل لهم ان يصلوا الجمعة؟ نقول نعم يصلوا يصلون الجمعة لكن لو سافر منهم اثنين وباقي اثنين لا. يصلون ايش؟ ظهرا. ثلاثة يصلون جمعة - [01:04:51](#)

فصاعدا هذا احسن ما يقال في هذه المسألة والله اعلم. طيب قال اه الشرط الرابع هذي اربعة شروط قال ان يتقدمها خطبتان اذا الشرط الاول الوقت والثاني ان تكون في قرية والثالث ان - [01:05:18](#)

يحضرها اربعون مستوطنون او قلنا عدد من المستوطنين والخاء الشرط الرابع ان يسبقها خطبتان ان خطبتان وهذا الشرط هو قول عامة العلماء رحمنا الله واياهم يرون انه لابد من خطبتين الجمعة. وانها شرط صحة الجمعة. فلو صلوا ركعتين بدون خطبتين لا تصح. لكن ابو حنيفة رحمه الله يقول - [01:05:45](#)

الشرط الخطبة مطلقا فيكفي لو خطب واحدة والجمهور يقولون لابد من خطبتين لان هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا الشرط له دليلان له ادلة لكن اوضحها دليلان الدليل الاول القرآن - [01:06:18](#)

القرآن قول الله جل وعلا فاسعوا الى ايش؟ لذكر الله. وذكر الله هنا المراد به ايش الخطبة ثم الصلاة. تدخل يدخل فيها الخطبة والصلاة. لقوله اذا نودي للصلاة من يوم فاسعوا الى ذكر الله. والمراد بالذكر هنا الخطبة - [01:06:34](#)

والصلاة. كلاهما داخل في الذكر. فدل على وجوب الخطبة. وايضا الدليل الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم حافظ على خطبتين للجمعة طيلتا حياته عليه الصلاة والسلام وهكذا اصحابه من بعده رضي الله وهكذا المسلمون في عهده - [01:06:53](#)

وسلم ومن بعده في جميع الاعصار والامصار فهو امر متفق عليه عمليا. قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عبس عليه امر هنا فهو رد وليس عندنا صلاة جمعة في الشريعة ليس فيها خطبتان - [01:07:13](#)

ما عندنا فلو جاء انسان بصلاة الجمعة ليس فيها خطبتان نقول من اين لك هذا هذا مردود عليك لانه ليس من عمل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنه. فهذا من اقوى ما يستدل به على اشتراط الخطبتين - [01:07:31](#)

اه صلاة الجمعة. لكن لو انه اخطأ فخطب خطبة طويلة اخذ بقول ابي حنيفة. طبعاً وخلاف السنة بلا ريب لكن يعني لعلة نقص تصح صلاته ولكنه خالف السنة بلا ريب - [01:07:51](#)

ويثرب عليه ويقال قد اساء قد اساء في هذا والله اعلم. طيب قال في كل خطبة بدل ان يذكر اركان الخطبة. الخطبة لها اركان. ولها شروط. ذكر مؤلف اركانها. وعبر عنه عن ذلك بعضهم بفروضها - [01:08:12](#)

ذكر المؤلف اربعة اركان. الاول حمد الله تعالى الثاني الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. الثالث قراءة اية. الرابع الموعظة على كل حال زاد بعض المتأخرين من اصحابنا ان يرفع بها صوته بحيث يسمعه الناس - [01:08:37](#)

وان تكون متصلة بالصلاة. لا منفصلة عنها بفواصل طويلة. هذه الارقان هي لابد منها في الجملة لكن الركن الاساسي في الخطبة ان تكون خطبة عرفا ان تكون خطبة عرفا. ولذلك ذهب المالكية انه يكفي ان تكون خطبة عرفا. والخطبة عرفا فيها - [01:09:00](#)

ذو العرف الشرعي زين والعرف اللغوي ايضا لا بد ان يكون فيه حمد او ذكر لله عز وجل وفيها موعظة وفيها آ وصية بتقوى الله عز وجل وما اشبه ذلك. ولذلك لا يصلح في الخطبة ما يفعله بعض الخطباء اليوم انهم يقتصرون - [01:09:31](#)

على الدعاء في الخطبة الثانية بعض الخطباء يخطئون فاول يحمد الله ثم يبدأ يدعو في الخطبة الثانية هذا ليست هذه ليست خطبة.

ليس الدعاء من اركان الخطبة ولا من شروط الخطبة. انما الدعاء من مستحبات الخطبة من مندوباتها - [01:09:51](#) فهؤلاء الجهلة يكتفون بالدعاء اللي هو مستحب عن الاركان التي هي حقيقة الخطبة ولذلك يجب على الخطباء ان يتنبهوا لهذا فلا يكفي من الخطيب وهذا للاسف اشتهر عند المعاصرين الكسالى الذين - [01:10:13](#) لا يعني يحرصون على الخطب اه باعدادها اعدادا جيدا تجده هي يتكلم لها اربع ولا ثلاث دقائق الخطوة الساهمة ما يتكلم شيء ابد. لا يخطب ولا شيء. بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اهدنا اللهم اللهم - [01:10:33](#) اللهم واقم الصلاة وانتهينا. لابد ان تتضمن شيء من الموعظة. شيء من التذكير. لابد من هذا واذا قرأ فيها القرآن فلا شك انه سنة. لكن لو لم يقرأ لا شك انه قصر فان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه - [01:10:53](#) كما في حديث جابر وغيره انه كان يقرأ في خطبته القرآن عليه الصلاة والسلام. السلام لكن عدوا ذلك من الاركان ليس عليه دليل صحيح وهكذا الصلاة على النبي وسلم هو امر حسن لا شك - [01:11:14](#) لكنه ليس من اركان الخطبة انما الخطبة في حقيقتها الموعظة والتذكير والله اعلم مع ان تكون مبتدأة بذكر الله عز وجل اما ان يحمده الله وهو السنة بلا ريب فكان النبي يبدأ خطبه - [01:11:31](#) كلها يبدأ خطبه كلها بالحمد وليس بالبسملة. فينبغي ان يحرص الخطيب على الحمد طيب نعم ماشي عند احد عنده سؤال في هذا الباب او في هذا الموضوع لا شك انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ سورة قاف فمن خطب بسورة قاف كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم صحت خطبته. لان القرآن - [01:11:49](#) مشتمل على الموعظة والتذكير هو في كل يعني ذكر وتعليم وموعظة وقد ثبت عن النبي وسلم انه خطب بقاف لكن ذكر بعض العلماء ومنه الشيخ ابن عثيمين وغيره وهو الذي - [01:12:28](#) ينبغي الحقيقة الناس الان لو تقرأ عليهم سورة قاف ما فهموا منها كبير شيء. ما هو بهذول الصحابة اللي يفهمون كل ما ورد فيها فينبغي للانسان انه يقرأ السورة ويقف معها بعض الوقفات التي يستفيد منها الناس - [01:12:48](#) ويتعلمون منها بعض المعاني. والله اعلم. فلو قسمها بين الخطبتين وعلق عليها تعليقا بما تيسر فهو حسن والله اعلم لكن لو اقتصر على القراءة صحت خطبته ان شاء الله تعالى مع حمد الله عز وجل والثناء عليه والصلاة - [01:13:05](#) قال النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره مما اشرنا اليه قبل قليل نعم اه الحديث ليس فيه بيان هل قسمه النبي صلى الله عليه وسلم او لا الله اعلم الله اعلم. قد يقرأها في الخطبة الاولى والثانية يأتي ببعض الفوائد - [01:13:29](#) او يقسمها بين الخطبتين ويعلق عليها بما تيسر. كل هذا واسع اذا سكت الخطيب هل يشرع الدعاء لا بأس بالدعاء. وبعض العلماء يقول انها من من ساعة الاجابة لكن ليس هذا الموضوع موضع رفع لليدين في الدعاء - [01:13:51](#) رفع اليدين بين الخطبتين لا اصل له وكذلك رفع المعموم وحتى رفع الامام ليديه في الدعاء بدعة لا اصل لها في حالة واحدة وهي ايش؟ الاستسقاء. وينبغي على الخطيب اذا دعا ان يكتفي بالاشارة بالسبابة. هكذا - [01:14:18](#) هذه هي السنة كما ثبت ذلك في غير ما حديث اشهرها حديث عمارة ابن رعية في صحيح مسلم فيدعو هكذا اللهم اللهم الا في الاستسقاء فانه يدعو ببالغ في رفع يديه كما سيأتي الكلام عليه في احكام صلاة - [01:14:40](#) الاستسقاء ان شاء الله تعالى نعم تفضل ايش هل يترك نعم اذا صليت عند خطيب لا يؤدي اركان الخطبة او اساسيات الخطبة يجب عليك ان تنصحه واذا ما تيسر لك نصحه فعلى الاقل لا تصلي معه - [01:15:00](#) لا تصلي معه وانا اعرف بعض الخطباء للاسف انا تركت الصلاة معهم بسبب انهم لا يحسنون اداء الخطبة الثانية فالنصيحة اذا استطعت عليها فهي واجبة ولو بمكالمة بالجوال او برسالة او هو الا لا تصلي معه لا تصلي - [01:15:33](#) واما الحضور عند خطيب يعني يخطئ في الخطبة. او مثلا لا تشعر بالفائدة من خطبته فنقول الاولى الا تصلي معه. اذا كانت اخطأت الشرعية كثيرة او حتى اللغوية بحيث انك لا تستطيع ان تحسن سماع الخطبة او ادراك معانيها ينبغي للانسان حقيقة - [01:15:54](#) للاسف اكثر الناس او يقول كثير خلونا من اكثر يصلي الجمعة كيفما اتفق. وعلى يذكر لي كثير من الناس. يقول نصلي مع الخطباء

والله ما ندري وش يقولون ولا نفهم وش يقولون ولا نستفيد مما يقولون - [01:16:20](#)

والسبب طبعا الاساسي ان الخطيب كثير منهم لا يعد الاعداد الصحيح انا اعرف كثير من الخطباء لا يعدون للخطبة ياخذونها من هالانترنت او عنده يسمونه الرجيع حق ابو عشر سنين خلاص ما عاد يجدد يسحب ورقة ويقرأ لا يستشعرها الخطيب لابد حتى يكون خطيبا - [01:16:38](#)

اذا يعد اعدادا جيدا ويتهيأ تهيئاً نفسيا ويحضر نفسه للخطبة ويحاول ان ان ان ان يعني يتلبس بموضوع الخطبة حتى يؤثر في المستمعين. ولذلك يعني نحن نشعر كخطباء موضوعات تقول - [01:16:59](#)

تخطب هالموضوع اليوم اقول لك ما استطيع مع انه عندي الموضوع مكتوب بس لا استطيع لماذا؟ لاني انا غير مهياً نفسياً لهذا الموضوع ما استطيع اخطب فيه اختار شيء استطيع ان أتأثر وأؤثر - [01:17:19](#)
واذا كل ما كان الخطيب متأثراً كل ما اثر ولذلك ننصح الاخوة الخطباء بالاعداد الاعداد. بعض الخطباء ايضا قد يكون يعد اعداد جيد لكنه لا يحسن اللقاء انا كنت احضر عند احد الفضلاء من الخطباء - [01:17:35](#)

واشوف خطبته يعني معانيها جيدة لكن القاءه ضعيف بديت افكر ليش واقرأ خطبته كنت اخذها منه احيانا جزاه الله خير لانه صديق عزيز خطبته كاعداده جيدة ثم تبينت ان السبب في عدم جودة الخطبة انه يقرأ قراءة - [01:17:58](#)
سردا فشبته بالقطار يمشي على وتيرة واحدة. هذا غير هدي النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي الانسان لا يرفع صوت يخفض الصوت يسكت قليلا ينظر للجمهور يعني لابد من هذا يغير نبرة الصوت يغير نظرتة. كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم - [01:18:24](#)

وكانت تحمر عيناه ويعلو صوته يتأثر النبي صلى الله عليه وسلم بالخطبة. فلذلك لابد من ان الخطيب يعني اما واحد اقرأ بس بعض الخطباء ايضا قد يكون يتوقع ان الخطبة درس فقه. درس فقه - [01:18:53](#)
والمسألة هي قولان والقول الاول كان الثاني والراجح من قولي اهل العلم يدرس ما عاد باقي لي يسألهم يقول ها وش راىكم ها وش عندك انت يا فلان وش عندك يا فلان؟ هذي ما هي خطوة هذا درس - [01:19:14](#)
وانا حضرت بعض الخطباء ابدأ للاسف خطبته درس الخطبة لها لها نظام. نظامها ان تكون موعظة وتذكير تخويف. يعني لابد فيها من الموعظة هذا اساس يعني ركن اساس في الخطبة ان تكون موعظة - [01:19:33](#)

كما نص على كثير من العلماء اصل الخطبة الوعظ والتذكير فينبغي التنبؤ لهذا ينبغي ان يكون واللي ما يحسن يروح يتعلم يروح يتعلم يحضر دورات يتعلم من الخطباء السابقين طبعا - [01:19:50](#)

ليس بالضرورة ان يكون كل الخطباء على نسق واحد في الجودة لا. في شخص يولد خطيبا الله خلقه كذا يصلح ان يكون صوته جهوري او جهيل زين ونبرة صوته يعني زين جيدة - [01:20:06](#)

ذات النبرة صوته رفيع وعالي والنبرة جميلة ورنه الصوت وكذا. هذا ما شاء الله تبارك الله هو خلق خطيبا. وفي شخص لا يتكلف الخطابة يعني لكنه يصل الى مستوى جيد - [01:20:26](#)

ولذلك ينبغي على الخطيب انه لا تكون الخطبة عادة من العادات بل تكون مهمة من اعظم المهمات. كل يوم يخطب كل جمعة يعني يخطب وهو يريد ان يؤثر في الناس. يريد - [01:20:41](#)

ان يثير عند الناس شيء يريد ان الناس يستفيدون منه ويستمعون اليه ويتعلمون منه. بهذا ممكن ان ينفع باذن الله عز وجل اما والله واحد تجريدة يقرأ كأنه يقرأ صحيفة ولا مجلة. او مقال او نشرة اخبار هذا ما هو صحيح - [01:20:58](#)

والله المستعان للاسف يمكن اكثر الخطباء بهذه الطريقة خل نقول كثير من الخطباء عشان نرتاح كثير من الخطباء بهذه الطريقة. طيب فهذا عموما انا اللي ساقنا الى هذا عند من تحظر يا اخوان احضر عند شخص تستفيد منه - [01:21:17](#)

لان هذه الخطبة يا اخوان خطبة الجمعة فيها ثلاث واجبات هذه فائدة خطبة الجمعة فيها ثلاث واجبات. الواجب الاول الحضور. فيجب عليك الحضور. ولذلك حرام على اللي يجون متأخرين هم يأثمون - [01:21:40](#)

يجب عليك ان تحظر الخطبة من اولها لا بد ان تحظر الخطبة فالواجب الاول ان تحظرها. والواجب الثاني ان تستمع الى الخطيب.

والواجب الثالث ان تنصت اثناء الخطبة والاستماع بالاذن - 01:22:00

وهو ان تتقصد السماع. والانصات بالفم وهو الا تتكلم. فاستمعوا له وانصتوا. قال هذا في خطبة الجمعة. لانه يتلى فيها القرآن فينبغي

ان ان يفهم ان الجمعة هي الخطبة الاسبوعية التي يجب على كل مسلم - 01:22:21

مسلم تلزمه صلاة ان يحضرها هي الخطبة الاسبوعية الواجبة يجب عليك ان تحظرها وان تستمع اليها وان تنصت الى الخطيب الله

المستعان. نعم ماشي كمل يا شيخ خطبة العيدين هل تبدأ بالتكبير سيأتينا الكلام عن خطبة العيدين والسنة ان تبدأ بالحمد هكذا

السنة - 01:22:47

يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم البتة انه خطب في العيد فاستفتح بتسعة ولا بسبع هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

كذلك لم يثبت انه كان يكثر من التكبير في اثنائها ورد هذا في اشياء في اسانيد ضعيف. لكن التكبير مشروع - 01:23:28

في اثنائها لان هذه ايام ايام تكبير سواء في عيد الفطر او في عيد الاضحى اما ان تستفتحها بالتكبير فلا الذي يظهر والله اعلم انك لا

تكبل لا سبعا ولا تسعا تكتفي بالحمد وتكبر في اثنائها - 01:23:54

اما ان تجمع بين السنة وبين قول الفقهاء فتقول نحمد الله ثم نكبر هذا تلفيق لا وجه له تحتاط لمن؟ لا قول الفقهاء اقوال الفقهاء لا

يتعبد بها ولا يستدل بها انما يستدل عليها لا بها - 01:24:13

فينظر فيها ثبت فيها عن الله عن الرسول صلى الله عليه وسلم شيء والا هي مجرد اقوال هي مجرد اقوال وذاك الصحيح ان خطبة

الجمعة عفوا ان خطبة العيد تستفتح بالحمد ويكثر الانسان من التكبير في اثنائها يكبر الله عز وجل في - 01:24:34

في اثناء الخطبة ولا يحتاج الى ان يستفتحها اه تسع ولا بسبع لا مع الحمد ولا بدون الحمد وخير الهدى او الهدى هدى محمد او هدى

محمد صلى الله عليه وسلم - 01:24:54

طيب يبدو انه ظاهر ان احنا معنا احنا خالصين من هذا الباب باقي فيه مثل ما مثل ما مضى او اكثر نكتفي ها؟ لا ما انت تعرف

صعب انا نختصر الاختصار المخل - 01:25:14

احنا ما شا الله ترى انتهينا من العبادات من الصلاة. باقي عندنا الزكاة وباقي عندنا الحج واما الصيام فقد شرحناه هو والاعتكاف

فنحن ان شاء الله كما خططنا ان شاء الله ننهي العبادات في هذا العام - 01:25:35

ويكون يعني اخذنا سنتين في العبادات ونأخذ ان شاء الله سنتين اخريين في المعاملات وبهذا نكون قد وفينا بما وعدنا به في بداية

الدرس اننا نحاول في ثلاث الى اربع سنوات - 01:26:01

يعني ثلاث هذي سنستبعدها الان لكن اربع لكن انا كان عندي خطة يفعلها بعض المشائخ بس انه انا ما عندي وقت لها الصراحة. وهي

جيدة وهي انهم اذا نقص عليهم شيء من البرنامج في كل فصل في نهاية الفصل الدراسي الاول والثاني يضعون يوم علمي -

01:26:22

يقرون فيه مثلا مجموعة من الابواب حتى يستطيعون الانهاء. ولكن قد نفعلها في المستقبل اذا الله يسر يعني. فشوفنا نقف عند هذا

الحدث يعني ونكمل الاسبوع القادم ان شاء الله. نفتح مجال للمسائل - 01:26:45

المسائل كالمعتاد اننا نبدأ بالقارئ ان كان عنده الشيء او معه شيء. ويعني في المستعجل يا اخوان حتى لا يعني يعني يلومني قلنا لكم

اللي عنده عجلة يجي هنا جنب المطوع - 01:27:07

عشان يطلع اذا بغى يطلع انا احب ان امشي على نفسه نظام الطريقة. نعم تفضل يا شيخ. ما عندك شيء ولا عند طيب ماشي ترى اللي

نتعداه لا نرجع اليه الا في النهاية - 01:27:31

نعم. واياك اما البدعة في هذا الخطبة هل من البدعة ان يقال اقم الصلاة؟ هي ليست سنة لا نعرف انها سنة لكن القول بانها بدعة

محل نظر. تركها هو الذي ينبغي ما لها داعي. نعم - 01:27:45

هل تبطل صلاتكم من تكلم اثناء الخطبة هل تبطل صلاته؟ لا ما تبطل لكن يبطل ثواب الجمعة. ففي الصحيحين من حديث ابي هريرة

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت فقد لغوت - [01:28:10](#)

فقد لغوت وجاءها هذا ليست في الصحاح. لكنها جاءت بهذا المعنى وبالفاظ متقاربة في المسند والسنن وانكرها بعض العلماء لكنها موجودة بهذا اللفظ وموجودة بالمعنى. عند ابي داود واحمد ومن لغى صارت صلاته ظهرا - [01:28:28](#)

زين او نحو هذا اللفظ. وفي بعض الالفاظ ومن لغى فلا جمعة له. في هذا رسالة اظنه ينكر هذه هذه اللفظة وهي ليست مشهورة بهذا اللفظ. الغماري له مناقشة له - [01:28:51](#)

هذي مطبوعة الرسائل هذي طيب لكن هذا اللفظ اللي في الصحيحين هو هذا وجاءت احاديث اخرى ايضا في هذا الباب هذا يسمى الاحتباء الاحتباء خلوه الدرس القادم لانه يأتي في يمكن يجيبه المؤلف في المكروهات وعلى كل حال مختصر ان الجمهور -

[01:29:11](#)

لا يرون انه مكروه الاحتباء ذهب بعض العلماء الى كراهيته وفي حديث في المسند وعند ابي داود ان النبي نهى عن الحبوّة يوم

الجمعة والامام يخطب حسنه جماعة وظعفه اخرون - [01:29:45](#)

الذين يقولون انه حديث حسن ياخذونه الكراهية فعلى كل حال على تحسين الحديث والكراهية اه صحيحة. وان كان الجمهور على خلاف هذا وهو المشهور حتى في مذهب الحنابلة انها لا تكره - [01:30:11](#)

وهو من قول عن جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عدم الكراهية. فاما ان يقال لا مكروه او خلاف الاولى لانها تجلب النوم. تجلب ايش النوم اللي يحتبي عادة يرقد بسرعة. فلذلك يعني ينبغي للانسان ان يتجنبها. ينبغي ان يتجنب الاحتباء -

[01:30:29](#)

والله اعلم اذا خرجوا بجانب البلد او ابتعدوا اذا خرجوا بجانب البلد اي بجانب البلد وكانوا هم الجماعة يعني هم جماعة البلد.

فلهم ان يصلوا الجمعة اما واحد اثنين ثلاثة بالديرة يصلون لا يصلون مع - [01:30:49](#)

يا جماعة قلنا اللي يخرج برا البلد يلزمه ان يدخل للصلاة مع الناس. اذا سمع النداء اذن هادو اللي ما زلنا وصلوا في بيتهم ما يجوز هذا. لكن لو كان اهل البلد احتاجوا للخروج - [01:31:20](#)

بسبب طيق المسجد انهدم المسجد تعطل المسجد لاي سبب. مثلا حر شديد وقالوا مكيفات على الاقل البراد وان كان شمس مثلا لاي سبب على او انهم يعيدون بناء المسجد كما قد يحصل في بعض القرى فخرجوا خارج البلد لانه اوسع لهم او - [01:31:35](#)

والمصلى صحت منه الجمعة لكن المعروف عن المالكية انهم يقولون لابد من المسجد. الا اذا صلوا في مسجد في موضع المسجد المهدوم الظاهر كلامهم هذا انه لا تصح بجانب البلد - [01:31:55](#)

والله اعلم اقصد الذين يخرجون من البر لكن دون القصر هذا اذا كانوا قريبين قلنا خمسة كيلو فدون يلزمهم ان يدخلوا يصلون.

يصلون ظهر يصلون عشرة كيلو ثمانية كيلو عشرين كيلو يصلون ظهرا اربعا لا يقصرون - [01:32:12](#)

اما اذا كان مسافة سفر فانهم يصلونها قصرا بس ما تلزمهم الجمعة لا تصح. ما تصح. ما يصلون جمعة ذكرناها. قلنا قبل قليل وبينها اللي في نزهة في البر ما تصح منه - [01:32:32](#)

صلاة الجمعة هذولي طالعين البر عشرين كيلو يتنزهون والاستراحة ما يجوز يصلون الجمعة وضح لك ها دليلها ان النبي صلى الله عليه وسلم ما يفعلها الا في المدينة فهي لا تفعل في خارج المدينة الا في موضع تابع للمدينة قريب منها. ولا بد ان تكون هي الجماعة

ايضا اساسية لان الجماعة الصغيرة يلزمها ان تصلي مع الجماعة الاساسية لا - [01:32:49](#)

اصلا عند عامة العلماء اقامة اكثر من جمعة الا للحاجة في البلد شددوا في هذا وقالوا صلاة الجمعة باطلة. اذا صليت في موضع اخر لا تصح ثم طبعوا لما توسعت المدن اجازوا هذا. طبعوا هو السبب في هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقيمها الا في مسجد

واحد. كان في المسجد كان في - [01:33:15](#)

مدينة تسعة مساجد وقيل سبعة مساجد. وكان الناس يصلون في مساجدهم. لكن الجمعة ما كانوا يصلون كانوا يصلون فقط في

جامع النبي والله اعلم هل تصح صلاة الاستسقاء صلاة الاستسقاء امرها اسهل. فلو صلوا في اي مكان في البر او غيره ارجو انه لا

بأس ان شاء الله يعيش مثل صلاة العيد - 01:33:43

او صلاة الجمعة لو صلوها في اي مكان بل لو صلاها شخص منفردا صحت منه. فصلاة الاستسقاء جاءت على عدة صيغ يعني ففيها سعة حتى ان الاستسقاء يصح بدون صلاة يصح في خطبة الجمعة يصح في السجود يصح بعد الصلاة يصح في اي الاستسقاء امره -

01:34:20

سريعا. نعم قلت الموعظة بما فيها حمد الله عز وجل. لانه قد قال عليه الصلاة والسلام اه اه خطبة الخطبة ليس فيها حمد كاليد

الجذمة او كما قال عليه الصلاة والسلام - 01:34:40

فلا بد من حمد الله عز وجل والثناء عليه. ولا بد من الموعظة لابد ان يخطب خطبة يعني من سمعه يقول انها خطبة والخطبة هي هي

الموعظة هي التذكير لكن لابد ان تستفتح بحمد الله عز وجل. نعم - 01:35:05

آ العدد في الخطبة شرط عنده لصحتها يقول من شروط صحة الخطبة ان تكون في الوقت وعن يكون ان تكون بحضور العدد

الواجب. فهو عندهم هي شرط لصحة الجمعة وهي ايضا شرط لصحة خطبة الجمعة - 01:35:24

فلو خطب وحده ثم جاء الناس يقولون ما تصح هذه الخطبة؟ فالعدد المؤلف ما ذكر شروط شروط آ الخطبة ذكر كان الخطبة وذكر

غيره شروط الخطبة منها الوقت لا بد ان تكون في الوقت - 01:35:51

ومنها ان تكون بحضور العدد. بحضور العدد يدخل في اللغم ويتكلم الوالد مع ولده الصغير الفقهاء يقولون لا يجوز ان يتكلم شخص

في خطبة الجمعة الا للامام او يكلمه الامام - 01:36:08

اما يتكلم مع ولده بسكته او لا لا يجوز. لكنه ممكن ان آ آ يتحرك الحركة جائزة يجوز لك تشرب للحاجز تقوم للحاجة مثل نام واحد

في مكان يروح يغير مكانه مثل يشير اليه يقول له كذا - 01:36:35

بدون صوت او يقول له اقعد بيده بس اشارة يشير اليه ان يجلس هذا جائز. هذا جائز. اما ان يتكلم لا لكن لو صار ضرورة الظروف

تبيح المحظورات. الظروف هي يعني كغيرها من من الاحكام - 01:36:55

اذا وجد ضرورة جاز ان يتكلم الانسان جاز ان يتكلم الانسان الضرورة تقدر بقدرها او بقدرها نعم لحظة بس عشان نكمل ثم نرجع لك

لان نستحوذ على نكمل المشوار هنا تفضل. اذا غاب - 01:37:15

الامام اذا تأخر الامام عن الخطبة او ما جاء اصلا ماذا يصنع بعض الناس يصلون الجمعة ركعتين ويروحون. هذا لا يصح لا تصح منهم

هذه الصلاة ما الواجب عليهم؟ الواجب ان يتقدم احدهم او يكلمون من يعرفونه من طلاب العلم ويجيهم لو انتظروا لو انتظروا خمس

وعشر - 01:37:35

وربع ونص ساعة وساعة ينتظرون او يخرجون الى المساجد الاخرى اذا تأخر خطيبكم روحوا ابحثوا عن مساجد اخرى. فان صلت

المساجد كلها تصلون ظهرا لكن ينبغي بل يجب على المسؤولين في المسجد اذا تأخر يعني اهل الحل في المسجد كبار المسجد

واهمهم الغالب ان يكون الاساسي منهم المؤذن - 01:38:08

ان كاننا لا نستطيع الخطبة يروح يشوف خطيب يجي يقول لو تأخر يقول للجماعة يقول ترى الخطيب تأخر افرض الخطيب مرط ما

قدر افرض انه نوب واحد ولا جا ذا النائب. او نوب واحد ونسي. او نوب واحد وهالواحد راح لمسجد ثاني. يقع هذا - 01:38:38

مرارا يعني فهم لا يجوز ان يصلوا ظهرا ولو صلوا ظهرا لا تصح منهم. ولا يجوز ان يصلوا الجمعة لو صلوا الجمعة لا تصح منهم. اذا

ينتظرون او يخرجون يصلوا في المساجد الاخرى. حتى يضيق عليهم الوقت فيصلونها ظهرا ما عاد اذا ما في عمل - 01:38:58

ما في امل احد يجي يصلي بهم يتقدم واحد. وان شاء الله لن يعدم المسلمون واحد يخطب. لو يجيهم رجال صالح بس يعظهم

ذكرهم بالله حيقدر يقول اتقوا الله خوفوا من الله ترى الموت قدامكم ترى الدنيا ما هي بشيء يا جماعة يا بس هذي الخطبة -

01:39:21

يقول بسم الله ولا يقول الحمد لله الحمد لله رب العالمين تصلي على النبي وسلم ويعظهم بما تقدم او نحوه ويجلس ثم

يقوم الثاني ويعظهم من شاء بمثله - 01:39:41

توكل على الله ويصلي خلاص ويش الخطبة لازم تخطبوا الخطوة العسماء ساعة ولا ساعتين؟ نعم ماشي. تفضل السلام عليكم اخر وقت التبكير هو دخول الخطيب خلاص من جاء بعد دخول الخطيب - [01:39:53](#)

فهو اغلقت الصحف التي تكتب المبكرين. طوت الملائكة الصحف وجلست تستمع للذكر. لا يعتبر مبكرا. هذا بس حصل الواجب ولذلك لا يحصل حتى البيضة ما يحصلها. الله المستعان نعم ابشر شوي يقول - [01:40:18](#)

المريض وخاصة كبير السن تجب عليه صلاة الجمعة المريض وكبير السن تجب عليهم صلاة الجمعة كغيرهم ليس الكبر مانعا من وجوب الصلاة. انما الكبر الذي يشق معه ان يذهب الى الصلاة. لو واحد كبير ما يقدر يروح للصلاة - [01:40:43](#)

او يروح لكنه يتعب تعب شديد. وهكذا المرض المرض ليس مانعا. انما اذا كان يشق الذهاب او يعجز عن يعجز عن الذهاب فانه لا لا يذهب. فليس مطلق المرض ولا مطلق الكبر ما عذر - [01:41:03](#)

سقوط صلاة الجمعة انما مثل ما تقدم في صلاة المريض وفصلنا من هو المريض الذي آآ يسقط عنه القيام ويعذر آآ بالاعذار الشرعية. تفضل اذا انزعج يسأل اذا انزعج من من المكيف - [01:41:23](#)

وقام اثناء الخطبة ورفعها هل يجوز؟ نعم لا بأس. لا بأس. لا بأس. اجل يذبح عمره يموت من البرد ولا يقوم؟ اذا هو بيتطاقون بعض الناس يحب انه حب البراد - [01:41:53](#)

انت وخر عن هالمكان رح لازوية اخرى رح لكان اخر. ولذلك ينبغي الانسان اذا جاء يوم الجمعة قبل ما يبدأ بتكبيرة الصلاة تحية المسجد او سنة الجمعة يلاحظ مكانه مناسب ولا مهوب مناسب خاصة في موضوع التكيف. لانه ممكن يطلع مريض ممكن يشيلونه على النقالة بعد. اذا صار - [01:42:09](#)

يتأثر بالبراد. وبخاصة اكثر الناس يأتون يوم الجمعة وقد اغتسلوا. انت جاي متسبح خاصة توك متسبح وجسمك رطب يمكن انك تمرض مرضا يعني قد يصير فيه يعني شديد عليك ولذلك يعني انتبه لمكانك انتبه لمكانك نعم في شيء - [01:42:29](#)

لا اله الا الله يعتبر الصيانة يقول ما حكم قول مسكين؟ فلان مسكين ما له الا الله هل هي جائزة ما فيها بأس ما فيها بأس النبي قال اللهم احيني مسكينا - [01:42:49](#)

فكونك تقول فلان مسكين يعني ضعيف ما له الا الله يعني ما احد يساعد الا رب العالمين ما احد يعطيه الا رب العالمين. قد لا يجد من ينفق عليه. قد لا يجد من يعطيه اللقمة. قد لا يجد من يعطيه المال. فما له الا الله - [01:43:09](#)

هذا معناه انه مفتقر الى الله عز وجل وكلنا ذلك الرجل. فنحن مساكين ما لنا الا رب العالمين. ونسأل الله ان يحشرنا سنة مشاكل باقي احد تفضل نعم نعم الكلام على انه - [01:43:27](#)

الحركة هل هي مطلقة في خطبة الجمعة؟ لا ينبغي ان لا يتحرك الا للحاجة بيروح يشرب موية بيجيب له قارورة والافضل طبعاً ان ان لا افعل هذا خلاص جيب لك قارورة عندك - [01:43:52](#)

خاصة اللي عنده سكر او دايم عنده جفاف وكذا يجيب قارورته معه. ولا ياخذها في المسجد يحطها معه قبل الخطبة. حتى لا ينشغل عن الخطبة لكن اذا احتاج الى ذلك فعلها اذا احتاج الى ذلك فعله والله. الشرط الثاني - [01:44:07](#)

يخصك الدعاء اللي قال بعد الاذان نفسه اه ما حكم الدعاء عند الاقامة؟ هذا مشروع. مشروع الدعاء عند الاقامة لانه من مواضع الدعاء الدعاء عند الاقامة لكن لا ترفع يديك في هذا الدعاء - [01:44:25](#)

انت استعد للصلاة وادعو بما تيسر لك. دعاء دعائين ثلاثة حتى لا تطيل حتى تتفرغ للصلاة تستعد للصلاة. لكن هذا الموضع ليس في رفع اليدين لان لو كان خيرا لسبقونا اليه. لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن اصحابه رضي الله عنهم. رفع اليدين في هذا الموضع. وان قال بعض - [01:44:57](#)

الفقهاء من اصحابنا الحنابلة ورووها عن الامام احمد وعن بعض السلف انه كان ربما رفع يديه بعد الاقامة لكن الحجة في هذا في النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فهذا ليس موضع رفع لليدين في الدعاء. هذا من المواضع التي يقال ان رفع اليدين فيها بدعة. لا اصل لها - [01:45:17](#)

مثل رفع اليدين في الدعاء في الطواف. رفع اليدين في الدعاء اثناء السعي. رفع اليدين في الدعاء بين السجدين. رفع اليدين في الدعاء في السجود. رفع اليدين في الدعاء بعد الركوع الا في في في القنوت فترفع الايدي وما اشبه ذلك المواضع التي لم يرفع فيها النبي صلى الله عليه وسلم لا ترفع فيها - [01:45:37](#)

يديك في الدعاء لحظة بس واما سؤالك الثاني وهو ان بعض الناس اذا انتهى المؤذن من الاقامة يقولون لا اله الا الله ويرفعون اصواتهم هذا ما له اصل. هذا ما له اصل - [01:45:57](#)

ولو كان خيرا لفعله النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه. وان كان مشتهر عند العامة عندنا ويفعلونه بكثرة. لكن تركه هو الذي ينبغي انت الان اسكت واستمع الى المقيم واستعد للصلاة - [01:46:17](#)

الا اذا كان الانسان يرى التردد يرى انه يردد مع المؤذن اذا كان يرى مشروعية هذا كما يردد مع المؤذن الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان فيقول ذلك تبعا اما فقط يقتصر على قول لا اله الا الله بعد - [01:46:33](#)

هذا قول المؤذن في الاقامة لا اله الا الله نقول ترك ذلك هو الافضل. وهو الذي ينبغي لانه لو كان خيرا لفعله النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه نحن قوم نتبع - [01:46:54](#)

ودائما احرص على الاتباع واترك ما سوى ذلك. فما يفعله كثير من الناس لا شك انه ليس بحسن وليس له اصل في سنة فينبغي تركه والله اعلم. تفضل تفضل اللي كان - [01:47:09](#)

تفضل الشيخ جواثا. جواثا بالشاء. جواثا ايه. يقول انها تبعد الان عن الهفوف سبعة عشر كيلو متر تقريبا لا لكنها مهجورة وفيها مسجد يقال انه هو موضع مسجد جواثا. مسجد مبني الان - [01:47:25](#)

بعد جمعة النبي صلى الله عليه وسلم اللي في المدينة نعم يعني يعني هي من اوائل القرى التي اسلم اهلها في اوائل سنة الوفود فاسلموا ورجعوا الى بلادهم وبدأوا يقيموا صلاة الجمعة - [01:47:49](#)

نعم اركان الجمعة ولا اركان الخطبة كان خطبة الجمعة قالوا اربعة المؤلف ذكر اربعة اركان. الحمد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والموعظة او الوصية بذكر الله او الامر بتقوى الله - [01:48:10](#)

وآآ الخامس اه قراءة اية من كتاب الله واذاف اليه بعض المتأخرين كما قلنا ان تكون موصولة بصلاة الجمعة وان يرفع ما فيها صوت بحيث يسمعه الناس تفضل يا ابو اسامة - [01:48:36](#)

الدعاء بعد الطواف عند الاقامة. ما في دعاء بعد الطواف ما في دعاء عند المقام ما له اصل هذا الدعاء عند المقام ما له اصل. فلذلك لا تدعو عند المقام ادعو في سجودك في - [01:49:02](#)

ركعتي في ركعتي الطواف اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد بعض العلماء ذكر ان الدعاء عند المقام من مواضع الاجابة لكن هذا ما له اصل في السنة. ما له اصل. الصحيح ان - [01:49:21](#)

مواضع الدعاء في الحج ستة مواضع الدعاء في الحج ستة ذكر ابن القيم في زاد المعاد قال المواضع التي دعا فيها النبي صلى الله عليه وسلم في الحج ستة المواضع التي دعا ولا اقول رفع يديه اقول دعا هكذا كان ابن القيم وبعض العلماء يخطى - [01:49:43](#)

يقول المواضع التي رفع فيها النبي صلى الله عليه وسلم يديه في الدعاء ستة وهذا خطأ. خطأ في العبارة ولسنا الان نتكلم لم عن مسألة رفع اليدين فهذا موضعها موضع اخر لكن لا تخطى في النقل لا تخطى في النقل لا عن ابن القيم ولا عن - [01:50:11](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فلا تقل المواضع التي رفع فيها النبي صلى الله عليه وسلم يديه في الحج ستة. هذا خطأ. لكن قل اضع التي وقف فيها النبي صلى الله عليه وسلم للدعاء ستة - [01:50:31](#)

ستة وليس معنا وقف يعني قام واقف. انما الكلام انه دعا سواء دعا جالسا كما في عرفات دعا جالسا على ناقه او دعا قائما كما في على الصفا والمروة هو بين الجمار. طيب ما هي هذه الستة؟ الاول على الصف - [01:50:47](#)

والثاني على المروة والثالث في عرفات والرابع عند المشعل الحرام في صبيحة مزدلفة والخامس بعد رمي الجمرة الاولى والسادس بعد رمي الجمرة الثانية هذي ستة مواضع ومواقف للدعاء ذكرها ابن القيم وحرفها بعض العلماء - [01:51:07](#)

لا فقالوا رفع يديه كما ذكر الصنعاني في منسكه وذكره غيره فينبغي التنبيه للفرق بين الامرين وعدم النسبة الخاطئة لا لابن القيم ولا للنبي صلى الله عليه وسلم ولكن هل يرفع يديه؟ نقول ارفع يديك في المواضع الستة - [01:51:27](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه في عرفات انه رفع يديه وثبت عنه في الجمرات انه رفع يديه. هذه المواضع الثلاث ثلاثة ثبت فيها رفع اليدين. اما في المشعر لم يرد رفع اليدين - [01:51:49](#)

هي محتملة والاولى رفع اليدين لتعليقات وادلة ليس هذا موضع بسطها. وعلى الصفا والمروة هل رفع يديه لم يرد رفع اليدين على الصفا ولا على المروة في الدعاء. لكن هل يرفع او لا يرفع؟ نقول الاولى ان يرفع لدلائل ليس هذا موضع ذكرها الان - [01:52:04](#)

فالخلاصة ان الثابت رفع اليدين في هذا الدعاء في ثلاثة مواضع اما الثلاثة الاخرى لم يرد فيها فيما اعلم رفع لليدين في دعاء لكن الحكم الفقهي هل يرفع او لا يرفع؟ نقول الحكم الفقهي انه يرفع في الستة. لكن لا تنسبها الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:52:23](#)

كاحاديث فانها احاديث لا اصل لها ان تقول رفع يديه على الصفا يدعو ورفع يديه على المروة يدعو ورفع المشعل الحرام يدعو هذه ليست احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:52:43](#)

ليست احاديث لا تنسبها للنبي صلى الله عليه وسلم انما هي مسألة محتملة ولكن الرفع فقها حسن. حسن لوروده. يعني موضع ذكرها وبعض الفقهاء وبعض المحدثين استدل بحديث ابي هريرة في صحيح مسلم وعند غيره - [01:52:58](#)

ايضا رواه استدل به البيهقي واظن ابن خزيمة وجماعة من اهل الحديث على رفع يدين على الصفا والمروة في وهذا استدلال غير صحيح يعني يعني ليس صحيحا على الاطلاق يستأنس به استئناسا فقط - [01:53:23](#)

وذلك الحديث لم يكن ولا في عمرة ولم يكن في سعي اصلا انما النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة طاف وحطم الاصنام. ثم خرج فصعد على الصفا ودعا - [01:53:45](#)

عليه ورفع يديه يدعو لم يكن لا في حج ولا في عمرة ولا في سعي انما مجرد دعاء فانتبه الاستدلال امره خطير وليس باليسير كثير يستدلون بادلة لا دلالة على - [01:54:07](#)

خضوع لكن يستأنس به في دلالة يستأنس عدة اشياء ذكرناها في موضع اخر وانا كنت كتبت قديما كتاب في هذه المسألة لكنه يعني تركت اكماله وهذا قديم كتبناه طيب نرجع الى السؤال هذا سؤالك ولا ما هو السؤال الاول - [01:54:27](#)

اذا دخل المسجد الحرام للعمرة هل يرفع يديه ويدعو؟ لا لا يرفع يديه ولا يدعو هذا لا اصل له. ما له اصل في السنة. ولم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم. بل قال جابر انما يفعله اليهود - [01:54:58](#)

لكن جاء عن بعض السلف وجاء عن عمر الدعاء في هذا الموضع من غير رفع انه يقول السلام ربنا بالسلام. فان قاله وهو يمشي فلا بأس. وان كان انا تركه اولى لانه - [01:55:21](#)

وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. انت افعل ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم واترك ما تركه النبي عليه الصلاة والسلام مثل زيادة البسملة في الطواف. كثير من الفقهاء يقول يقول بسم الله والله اكبر في بداية - [01:55:39](#)

بسم الله والله نحن نقول الصواب ان الافضل وان السنة الا تقول بسم الله في هذا الموضع. وتكتفي بالتكبير هكذا رواه ابن عباس كما في البخاري يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم في خبر صحيح انه قال بسم الله في الطواف - [01:55:57](#)

انما ورد هذا باسناد صحيح عن ابن عمر الرزاق والطبراني ان عمر كان يقول بسم الله من زيادات بن عمر بين تسلموا هادي بن عمر هدي النبي صلى الله عليه - [01:56:17](#)

عديدة ليس هذا فزادها من عند زاد في التلبية وزاد في التشهد في الصلاة وزاد هنا وهذي الزيادات تركها هو الافضل وهو السنة الانسان بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم استطرادنا شوي للحج وفيه فائدة وان لم يكن هذا - [01:56:37](#)

موضع الكلام لكن استطراد لكن عسى ان ينفع به. احد هنا ما طيب ها عندك شاي كثير عطنا لحظة اجل. وحدة وثم نرجع لك. ايوة. وش بلاهم اليوم الحذائين جالس سواء في السيارة او في غير السيارة. هل هو منهى عنه؟ قل لا المنهي عنه المشي -

المشي في نعل واحدة وليس المنهي عنه القدمين وانت جالس السيارة نعم صلاة الجمعة ما الذي يترتب يقولون اذا انقطع آآ صوت الميكروفونات جماعة اللي موضع لا يسمع لا يمكن ان يسمع الامام. فماذا يصنعون - [01:57:58](#)

يقول الفقهاء الامام جمعة. ولو في هذه الحالة ان يقدموا احدهم فيصلي بهم. يصلون فرادى. او يتقدموا واحد من بهم الجمعة. وان لم يدركوا الركعة الاولى لم يركعوا الركوع الاول - [01:58:29](#)

فالجُمهور يكملونها ظهرا اربعا اربع وعلى مذهب الحنفية يكملونها جمعة لانهم يرون انه اه تدرك الجمعة بادراك اي جزء منها او شئت الكلام على هذه المسألة ان شاء الله الاسبوع القادم - [01:58:59](#)

نرجع هنا ثم نجيك سم جوال ثاني استعمله هذا الولد الاول اخو والثاني هذا اخ يقول انا اهديت لآخي جوالا والآن اشتريت جوال افضل منه فهل آآ لي مثلا اقول لك خذ افضل واخذ القديم هو ظاهر النص انه لا انه - [01:59:23](#)

ولا تأخذ الا لو جاك هو. وقال لك خذ القديم وعطني ذا الجديد. فيجوز لحديث الانبجانية. لحديث وقد يقال انه يجوز ايضا لحديث الانبجانية ما دام انها مبادلة. وليس ليس رجوعا في الهبة - [02:00:04](#)

انما هو تعويض له افضل منها. قد يقال بجوازه في هذه الصورة. لحديث ابن بجانبة الذي اشترت اليه وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا لما اهداه ابو جهل فعرضت له في صلاته وكانت لها اعلام فقال اذهبوا الى ابي جهم واتوني فاما دام في - [02:00:24](#)

تعويض يجوز. لكن حديث المجاني فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي اعادها فهل يجوز انك انت تعرض عليه لمصلحته؟ طبعاً جاء النهي عن العود في الهبة. حتى بالشراء حتى بالشراء. لكن اذا كان - [02:00:44](#)

في مصلحة له قد يقال بالجواز المجانية لكني لا اجزم به الا اذا كان من الشخص المهدى اليه فيجوز كما في حديث المجانية. اما اذا كان الاب فيجوز لان الاب له ان يعود فيه عنهما استثناء الوالد يعود - [02:01:01](#)

في هبته لولده نعم يا شيخ. قول ربنا آآ قول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار بين اليماني والاسود هل هو دعاء؟ نعم هو دعاء وكان - [02:01:21](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول وبين الركنتين فليل يختم به الشوط وقيل يكرره بين الركنتين والامر واسع. اما ان تكرر او ان تختم به موضع ايش قد يقال بانه موضع سابع وقد يقال لا لانه كل الطواف موضع دعاء حقيقة - [02:01:44](#)

لكنه هل يضم الى المواقف الستة هو المواقف الستة يقصدون بها انه بقي يدعو دعاء عاما وكثيرا يعني حتى كان ابن عمر يعني يدعو بدعاء يشبه طوله قراءة سورة البقرة. وان كان الحقيقة انا يعني لا يظهر - [02:02:08](#)

لان هذا من السنة الاطالة الشديدة. ما اثر عن النبي هذا فعل ابن عمر لعل هذا من زيادات ابن عمر. كان يطيل هذه الاطالة لكن يدعو يدعو دعاء لا بأس به وقد يطيله لكن الكلام على سورة البقرة يعني يقعد يمكن ساعتين ولا ساعة ونص ولا هذا يعني فيه مشقة الحقيقة - [02:02:28](#)

والله اعلم. يتأمل هذا لكن الظاهر ان قصدهم بالست. طبعاً هي هو كلام ابن القيم يعني. قصده بالست والا يعني في مواضع اخرى قد تكون مواضع دعاء ماذا ترى؟ مثل اثناء الطواف اثناء السعي هذه كلها ما ذكرت - [02:02:48](#)

وهي مواضع للدعاء ايضا وانت اشترت الى حديث اظن حديث السائب هو حديث السائب ابن يزيد او عبد الله ابن السائب ان النبي كان يقول بين الركنتين ربنا اتنا في الدنيا حسنة الى اخره. نعم عندك شي يا محمد؟ المصلي في المسجد هل يصلي تحية المسجد والامام يخطب؟ نعم - [02:03:09](#)

يصلي تحية المسجد والامام يخطب لكن يختصرها يتجوز فيها كما قال النبي عليه الصلاة والسلام. نعم في بعض الناس في بعض الناس اثناء الخطبة يعني لا ينبغي استغناء استعمال الجوال ولا غير الجوال للتصوير اثناء خطبة الجمعة انشغل بالخطبة انشغل بالخطبة الا واحد للحاجة - [02:03:31](#)

واحد نفسه مطالب انه يصور هذه الخطبة لكن نقول هيى ادواتك وكاميرتك واشيائك وظبطها خلاص ما عاد تنشغل الا اذا اضطر الانسان اثناء الخطبة اذا اضطر او يحتاج هذا الذي يعني لابد منه ما فيه من المصلحة العامة فلا بأس ان شاء الله لكن - [02:04:08](#)

ويرتب وضعه قبل بداية الخطبة خلاص من مس الحصى فقد لغا هذا يدل على المنع من العبث اثناء خطبة الجمعة ويشمل كل عبث كله عبث فهو منهى عنه. هم يقول يسأل عن من عنده - [02:04:28](#)

تذكرة انتظار وخرج الى المطار ينتظر انه يلقي له حجز مؤكد هل له ان يترخص والمطار خارج البلد نقول فيه تفصيل فيه تفصيل فان كان يقول انا مسافر مسافر. وقاعد في المطار قاعد ماني راجع - [02:05:01](#)

ابنتظر بعد ساعة ساعتين الى الليل الين بكرة. متى ما لقيت طرت. فهذا له ان يترخص برخص السفر لانه قد شرع في السفر حقيقة وينتظر الباص يجي يشيله بس. ينتظر الطائرة تجي تشيله. اما اذا كان يقول ابى اروح فيه طائرة الساعة خمس. ان تيسرت ولا رجعت في طائرة - [02:05:30](#)

بكرة الساعة خمسة بحجز عليها تأكيد. فهذا لا يترخص لانه لم يشرع في السفر حقيقة. ولم يجزم بالسفر لان السفر يحتاج الى قصد لم يقصد الى الان. انما ايش؟ متردد في السفر. هل يسافر ان وجد والا؟ فهذا هو التفصيل في مثل هذه المسألة والله - [02:05:53](#)

الله اعلم خلصنا يا شيخ نعم صلاة الخوف ما حكم صلاة الخوف بالصفة التي صلاها النبي صلى الله عليه وسلم؟ هي رخصة. هي رخصة. فلو صلى بالصفة المعتادة صحت لكن اذا عجز عن الصفة المعتادة صارت عزيمة. نقول يلزمك ان تصلي باي صفة وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [02:06:13](#)

مثل صلاة المسايقة. صارت عزيمة ما تصير رخصة وضح لك؟ فهي رخصة عند القدرة عليها مع غيرها. وتكون هي الافضل الى افضل لكن اذا لم يستطع الا هي فتكون عزيمة. والله اعلم - [02:06:50](#)

النظر الى الامام وهو يخطب في خطبة الجمعة هو الافضل وهو السنة. ان تنظر الى الامام بل جاء عن الصحابة رضي الله عنه انهم كانوا يتحلقون ويجمعون حال الامام فهذا هو الافضل لان النظر للامام مؤثر ويجعلك تتابع معه فهو السنة فهو السنة بخلاف اللي يتلهى يقعد يناظر يمين يسار يناظر تحت - [02:07:08](#)

يلعب بالفرشة هذا من من اللغو اللعب بالفرشة مثل مس الحصى على كل حال سهل بس الافضل ان تنظر الى الخطيب. الافضل هو النظر الى الخطيب يوم الجمعة خلصنا يا جماعة - [02:07:36](#)

نعم فيه ونعم بالله ما في بشر ما في بأس. طيب كلمة طيبة لا شك انه نعم بالله عز وجل نعم قول الناس الهدية لا ترد ولا تستبدل او ولا تباع. هل هو حديث او اثر؟ لا لا حديث ولا اثر ولا غيره انما هو كلام الناس - [02:07:56](#)

هو كلام بعضه صواب وبعضه خطأ. فقله الهدية لا ترد هذا حسن لان ليس من السنة ان ترد الهدية الا اذا كانت الهدية محرمة الرشاي وقولهم لا تباع هذا غير صحيح وقول بعضهم يزيد ولا تهدى هذا غير صحيح الهدية اذا ملكتها لك ان تبيعها - [02:08:28](#)

لك ان تهديها لكن قد يقال انه من الادب انك يعني لا تظهر هذا لمن اهداك لانه كانه يشعر مستهين بالهدية اه بالعكس من الافضل انك تظهر له اه انك تلبسها اذا هي ثوب او تستعملها اذا هي شي يستعمل حتى يحمده اه حتى يفرح - [02:08:48](#)

هذا ويسعد بهذا لان اصل الهدية يراد بها المحبة. قال عليه الصلاة والسلام كما في حديث ابي هريرة عند آ البخاري في الادب المفرد قال تتهادوا تحابوا. وهذا حديث جيد الاسناد - [02:09:10](#)

فالغرض منها المحبة فكونك تبيعها وهو يدري لكن لو استخدمتها او الرجل خلاص راح وانت ما عاد تحتاج لها. او كانت غير مناسبة لك. احيانا بعض الناس يهدونك لا تناسبك ابدأ يعني ابدأ - [02:09:24](#)

وش تسوي بها؟ تتلفها تطيع عليك حتى تذهب ماليتها لا ابيعها ولا اهدا لمن يحتاج اليها والله اعلم جميل هذا شي وقام واحد وقرأها جيد هذي حيلة جيدة يذكرها ابو محمد يقول انه يعني بعض الخطباء - [02:09:41](#)

قد وقعت يعني يقول في مسجد انا حضرته انه يضع خطبة في مكان عند المنبر مناسب يعني في الدالوب اللي في عند المنبر او في ويكون يعني امه يعلم فيها المؤذن او فيقول في احد المسائل كلمة قالوا وينك؟ قال والله انا لا استطيع الحضور الان له عنده عذر - [02:10:15](#)

قال لكن فيه خطبة موجودة في المكان الفلاني خذوها وخلوها واحد يخطب فيها. فيقول فعلا قام واحد من الجماعة وخذ الخطوة

وخطب بالناس هذي والله حيلة جميلة يعني تضع لك في المنبر او في الدالوب اللي عند الامام وتعطي خبر للمؤذن - 02:10:35
في اي مكان مناسب في اي مكان مناسب يعني بارك الله في الجميع اللهم - 02:10:55